

3/51 شرح صحيح البخاري /كتاب الصلاة/ عبدالعزيز بن باز - بن

باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزيز بن باز

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. هم. قال الامام البخاري
رحمه الله تعالى باب قول الله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى - 00:00:00

حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو بن دينار قال سألنا ابن عمر رضي الله تعالى عنهم عن رجل طاف بالبيت في العمرة

ولم يطف بين الصفا والمروة ان يأتي امرأته فقال سألنا ابن عمر رضي الله تعالى عنهم عن - 00:00:19

طاف بالبيت للعمرة ولم يطف بين الصفا والمروة. ايأتي امرأته ايأتي امرأته؟ فقال قدم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا

وصلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة وقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة - 00:00:39

وسألنا جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهم ف قال لا يقربنها حتى يطوف بين الصفا والمروة نعم وحتى يقصر او يحلق نعم حدثنا

مسدد قال حدثنا يحيى عن سيف يعني ابن سليمان قال سمعت مجاهدا قال اتى ابن عمر اتى ابن عمر - 00:00:59

قيل له هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة فقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهم فاقبلت والنبي صلى الله عليه وسلم قد

خرج واجد بلا رضي الله تعالى عنه قائما بين البابتين فسألت بلا فقلت اصلى النبي صلى الله عليه - 00:01:24

وسلم في الكعبة قال نعم ركعتين بين الساريتين اللتين على يساره اذا دخلت ثم خرج فصلى في وجه الكعبة ركعتين وهذه الشرعية

دخول الكعبة الصلاة فيها ابن عباس التكبير في نواهيه كل ذلك مشروع كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم اذا تيسر - 00:01:44

من دون مشقة فليتيسرا فلما حاجة الى ذلك. ولهذا لم يدخلان الا مرة واحدة. ثم ترك ذلك لان لا يشق على امته فقط ولم يذكرها

القضاء ولا في حاجة الوداع. كل ذلك لان لا يشق على امته - 00:02:06

دخولها ان تيسرا بدون مشقة فلما بأس والا فلما لزوم. نعم. احسن الله اليكم. الحجر من البيت. اذا صلى فيه ما صلى

بالحجر يا رسول الله اذن لي ان اثمر الكعبة قال صلي في الحجر فانه من البيت. اللهم صلي على محمد لو نسيت المرأة ان - 00:02:23

عليها شيء ربنا لا تواخذنا ان نسيينا او افطرنا لكن عليها مثلا ذكرت ان تقصر ست سنوات حج ولا عمرة؟ نعم ولا حج بعدها ولا

اعتمر ولا شيء من الظالم يجدد العقل ما زال محظيا عليه ان يرجع الى مكة ويصعد ويقصر ويحل ويجدد النكاح - 00:02:43

ولا عليه شيء جهله عليه جد النكاح والحمد لله واولاده ينسبون اليه ينسبون اليه وال عمرة هو في عمرته ايه وحج مفرد ولا حج تمتلك

طيب هذا في قول اخر الشيخ ابن تيمية وجماعة يرون لا سعي عليه - 00:03:19

وفي الشيء الاول هذا على كل حال جاهم مع الاسم من جهة لبسه وتقديره تقليم اظفاره ونحو ذلك لان الرجل الذي وتلطف بالطيب

امرها النبي ولم يأمره بفدية لاجل جهله - 00:03:51

انما عليه الاحتياط في حقه ان يسعى يذهب الى السعة فقط احتياطا خروجا من الخلاف اذا جدد عقدك يكون احتياطا احسن
الخروج من خلاف الجمهور انه بعد الطواف ولكن بعد ما سعى الحج انا سؤالي ما وسائل الحج في حق وجبت في خلاف. جماعة

يقولون يكفي السائل الاول - 00:04:12

ولكن الصواب انه للبد من عليه سعيان فهذا يرجع الى مكة ويسعى سعي الحج اذا جدد النكاح يكون احتياطاً هذا حسن ان شاء الله.
هم نعم حديثنا اسحاق بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق اخبرنا ابن حريج عن عطاء قال سمعت ابن عباس رضي الله تعالى عنهم
قال - 00:04:41

لما دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت دعا في نواحيه كلها ولم يصلى ولم يصلى حتى خرج منه فلما خرج ركعتين في قبل
الكعبة وقال هذه القبلة هذا اللي قاله ابن عباس خفي عليه ما ذكره بلال من الصلاة - 00:05:12

والجمع بينهما ان انه صلى وذكر الله في نواحي الكعبة ودعا جاء بين الحديثين فابن عباس الذي خبره لم يخبره بالصلاه كبر بالدعاء
بنواحي الكعبة وبلال اثب الصلاه وهو مع النبي صلى الله عليه وسلم حين دخل الكعبة - 00:05:33

فالصواب انه صلى ودعا جمِيعاً بلال حديث ابن عمر يعني وثبت حديث ابن عباس جمع هذا وهذا نعم فيها خلاف الصواب لا بأس
صحيحة. لكن بعض اهل العلم يرها لا تصح - 00:05:52

والنبي صلى فيها والاصل لا زالت النافذة زاد الفرض هذا هو الاصل الا بدليله لكن السنة مشروع ان الامام والناس يصلون فريضة
خارج الكعبة كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:10

باب التوجه نحو القبلة حيث كان تجاري الذي ينبغي ان يصلى اتجاه الكعبة كما كان الناس يصلون لا الى الهواء صلى الى جهة الكعبة
قائماً بباب التوجه نحو القبلة حيث كان وقال ابو هريرة رضي الله تعالى عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:24

القبلة وكبر حدثنا عبد الله ابن رجاء قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن البراء بن عازب رضي الله تعالى عنهم قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلى نحو بيت المقدس ستة عشر او سبعة عشر شهراً وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:06:56

يحب ان يوجه الى الكعبة فانزل الله قد نرى تقلب وجهك في السماء فتوجه نحو الكعبة وقال السفهاء من الناس وهم ما ولهم عن
قبلتهم التي كانوا عليها قل لله المشرق والمغرب يهدي من يشاء الى صراط مستقيم. وصلى مع - 00:07:16

النبي صلى الله عليه وسلم رجل ثم خرج بعدهما صلى فمر على قوم من الانصار في صلاة العصر نحو بيت المقدس فقال هو يشهد انه
صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه توجه نحو الكعبة فتحرف القوم حتى توجهوا نحو الكعبة - 00:07:36

اللهم صلى نعم حدثنا مسلم قال حدثنا هشام قال حدثنا يحيى ابن ابي كثير عن محمد بن عبد الرحمن عن جابر رضي الله تعالى عنه
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على راحلته حيث توجهت فاذا اراد الفريضة نزل فاستقبل القبلة - 00:07:56

وهذا هو المشروع النافذة لا بأس يصلى احتمال وجهه واستجابة الطائرة نمطية اما في الفريضة ينزل يصلى الكعبة كما كان النبي عليه
الصلاه والسلام لكن اذا اضطر الى الصلاه الطائرة - 00:08:19

او في البآخرة استقبل القبلة اذا كانت فريضة مع السفينة ويدور مع الطائرة الى القبلة في الفريضة اما النافذة فاذا جهة سيره كما فعله
النبي صلى الله عليه وسلم نعم الحكم واحد - 00:08:34

النساء هذا مما ظهر لها والصواب ان الحكم واحد هذا من اجتهادها رضي الله عنها والصواب ان الحكم شريعة واحدة للرجال والنساء.
نعم حدثنا عثمان قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن علقة قال عبد الله رضي الله تعالى عنه صلى النبي صلى الله عليه
00:08:55

وسلم قال ابراهيم لا ادري زاد او نقص فلما سلم قيل له يا رسول الله احدث في الصلاة شيء؟ قال وما ذاك قالوا صليت كذا وكذا فتنى
رجليه واستقبل القبلة وسجد سجدين ثم سلم فلما اقبل علينا بوجهه قال - 00:09:40

انه لو حدث في الصلاة شيء لن يأتيكم به ولكن انما انا بشر مثلكم انساك ما تنسون فاذا نسيت فذكروني وادا لا شك احدكم في صلاته
فليتحرى الصواب فليتم عليه ثم ليسلم ثم يسجد سجدين - 00:10:00

وهذا كان في صلاة العصر صلى خمساً ولم ينبهوه ظنوا ان الصلاة زيد فيها كما جاء في الحديث بين صلى الله عليه وسلم لو حدث
 شيئاً دعاهم به فدل ذلك على انه اذا نبه بعد السلام على الزيادة - 00:10:19

يسأل يستقبل والحمد لله نعم احسن الله اليك هنا سؤال يقول وفي هذا دلالة على ان الساهي يتحرى الصواب اذا تحرر الى شك

وغلب على ظنه انه صلى ركعتين يجعلها ركعتين او غلبة اظنه ثلاثة يجعلها ثلاثة من الكرسي للسهو بعد السلام اذا كان - [00:10:35](#)
بدأ على غالب ظنه وهكذا اذا سلم على النقص ركعها واكثر فانه يسلو السهو بعد السلام كما في حديث في حال هاتين الحالتين يكون سببا بعد السلام الحالة الاولى اذا بني على غير ظنه - [00:10:55](#)

جعلها ظنه او جعلها اربعة لا غير ظنه. المقصود بني على غير ظنه فانه يسلم ثم يسجد السهو اما اذا سلم على النقص ركعتين او اكثر ثم كمل فانه يسلم ثم يسجد السهو كما في قصد اليدين كمل الصلاة ثم سلم بهم ثم سجد سجدين وما سوى هذا - [00:11:09](#)
قبل السلام يكون سجوده قبل السلام. احسن الله اليك اذا حصل ان الامام صلى ركعتين ثم نبهه الجماعة ويعلم ان فيهم عامة سيحصل اشكال هل يقول لهم ساسجد بعد السلام فلا تلبس ايش؟ اذا صلى الامام ركعتين العصر ثم نبهوه انه نقص ركعتين - [00:11:31](#)

فخشى انه اذا سجد بعد السلام يلتبس عليهم فكلم الجماعة وقال ساصلي ركعتين ثم اسلم ثم اتي بالسهو ثم اسلم. لا يكلم يصلى ويعمل السنة. احسن الله لك. يعني يسلم ثم يسجد السهو. ثم يعلمنا هذا هو السنة - [00:11:50](#)
لو سجدت لا بأس هذه الاخرى هل يعيدي الصلاة؟ لا ذكر السجود اذا ذكر السجود يسجد الصوم. ولو طال الفصل. نعم. لو بعد يوم احسن الله اليك. الصواب ولو طال الفصل. نعم. احسن الله - [00:12:09](#)

بعضها يسقط ولكن افضل والاحوط انه يسجد وهو كان معه ينبهوا واذا نبه المسلم السهو يكون احتياطه احسن الصلاة قال بعضها لم يسقط يسقط في السهو طول الفصل ولكن اذا ازداد السهو ولو طال الفصل هذا احوط - [00:12:28](#)
لان الرسول امر بسجود الشهوة عليه الصلاة والسلام تذكر الامر سهل ان شاء الله انسجت فلا بأس ان انزل السهو ظهر الحديث النبوي لما نسيت الاول سجد للسوق قبل ان يسلم عليه الصلاة والسلام - [00:12:56](#)

هذا هو افضل والافضل بعذ اهل العلم يرى انه يسجد الى يسجد فاصل سبعة بهذا اجتهاد اجتهاد هذا اجتهاد من اهل العلم هذا هو الافضل هذا هو الاحوط. لان سجستان باقي سان عليه - [00:13:21](#)

هذا احوط من باب الاحتياط من باب الاحتياط ومن قال سجوده هو قول قوي. من قال بسجوده بطول الفصل قول قوي لكن النبي امر بالسجود وسكت يدل على ان الاولى ان يسجد السهو. متى ذكر - [00:13:45](#)
على الوجوب على الافضلية ولو سجن قبل السلام او بعد السلام اجزأ فيها كلها الحمد لله قبل السلام او بعد السلام في جميع الصور اجزاء والحمد لله. نعم لا لا لا مو بصواب اذا احدث بطل صلاته نعم في رواية في ابي داود انه امر بـالـا - [00:14:06](#)
فاقام الصلاة ثم صلى ما نقص نشكر عزائنا انه في الصحيحين انه كبر من غير اقامة نعم ولو صحت هذه الرواية مع انه الاقرب الله لنا مهيب صحيحة احسن الله هنا سؤال - [00:14:32](#)

يا شيخ تسمية البنت بایمان وبیشـری وبالـاء ما شاء الله بـشـرـی نـم وـسـؤـال اـخـر طـول الدـم الـذـي يـسـبـق السـقـط باـسـبـوع. نـعـم. السـقـط اذا سـقـط مـن بـطـن اـمـه. وـسـبـقـه ذـنـب باـسـبـوع هـل لـه حـكـم اـنـه النـفـاس؟ ايـش؟ يـقـول الدـم - [00:14:49](#)
الـذـي يـسـبـق السـقـط باـسـبـوع. لـيـس حـبـ النـفـاس لـا الفـسـاد هـذـا اـحـسـن الله بـاـب ما جـاء فـي القـبـلـة وـمـن لـا يـرـى الـاعـادـة عـلـى مـن سـهـى فـصـلـى الـغـيـر القـبـلـة. نـامـوا بـاـب ما جـاء فـي القـبـلـة وـمـن لـا يـرـى الـاعـادـة - [00:15:09](#)